

تحرك عاجل

ينبغي على الرئيس الافغاني إيقاف عمليات الإعدام

في أفغانستان يواجه ستة رجال، بينهم خمسة من المدانين في قضية اغتصاب أحكاماً بالإعدام بعد محاكمة جائرة. ومن المقرر أن يتم تنفيذ الأحكام في هؤلاء الرجال في 8 أكتوبر/ تشرين الأول .

في ليلة 22 أغسطس/ آب 2014 أوقفت مجموعة من أفراد العصابات المسلحة يرتدون زي الشرطة السيارات المسافرة من حفل زفاف على طريق بين منطقتي باغان وكارغا، القريبتين من كابول. وورد أن أفراد العصابة قيدوا الرجال الذين كانوا يستقلون السيارات ثم اختطفوا ما لا يقل عن أربع نساء واغتصبنهن اغتصاباً جماعياً. كما سرقوا أيضاً أشياء من الثمينة. ولقيت إحدى النساء حتفها نتيجة لإصاباتهما، حسبما ورد.

في 29 أغسطس/ آب، أُلقي القبض على سبعة من الجناة العشرة المشتبه فيهم بتهمة الاغتصاب والسطو المسلح والخطف. وفي 6 سبتمبر/ أيلول، أُدين خمسة منهم وحكمت المحكمة الابتدائية عليهم بالإعدام. وقد أيدت محكمة الاستئناف هذه الأحكام في 15 سبتمبر/ أيلول، و حكمت على اثنين آخرين بالسجن 20 عاماً. وفي 24 سبتمبر/ أيلول أيدت المحكمة العليا أحكام الإعدام، التي وافق عليها بعد ذلك الرئيس كرزاي يوم 27 سبتمبر/ أيلول، في واحد من القرارات أعمال النهائية له في منصب الرئيس.

يبدو أن عدة جوانب من جلسات المحاكمة في المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف كانت انتهاكات لحق المتهمين في محاكمة عادلة. فأحد السبعة المشتبه فيهم بالاغتصاب، على الأقل، ادعى أن ضباط الشرطة قد عذبوه ليعترف بالجريمة. لم يتم التحقيق في هذه المزاعم، ولم يذكرها القاضي في جلسة الاستئناف، ولم يتم تقييمها من قبل المحكمة العليا. وأثناء سير المحاكمة، حث الرئيس السابق كرزاي المحكمة العليا على إصدار أحكام بالإعدام، مقوضاً بذلك حقوق المتهمين في افتراض البراءة.

وكان الخمسة قد حكم عليهم بالموت، في الأصل، بتهمة السطو المسلح والخطف و"الزنا". يتناول هذا الاتهام الأخير الاغتصاب بطريقة خاطئة تماماً - ليس بوصفه جريمة ضد السلامة الجسدية للمرأة، ولكن بوصفها جريمة "ضد الأخلاق" وجريمة ضد الزواج. لكن محكمة الاستئناف على ما يبدو أدانتهم بالاغتصاب، وهي جريمة لم يسبق اتهامهم أو إدانتهم بها، وبالتالي لم يمكن أن يستعدوا للدفاع عن أنفسهم ضدها.

يرجى الكتابة فوراً باللغة الإنجليزية أو الدارية أو الباشتو أو بلغتكم الأصلية:

■ لمطالبة الرئيس الافغاني الجديد بتخفيف هذه الأحكام وجميع أحكام الإعدام المعلقة الأخرى، وفرض حظر فوري على تنفيذ جميع أحكام الإعدام، كخطوة أولى نحو إلغاء عقوبة الإعدام؛

- حث الرئيس على الأمر بمراجعة شاملة ونزيهة للإجراءات والأدلة ضد المتهمين والإعراب له عن القلق من أن إجراءات المحاكم في أفغانستان تقع بعيدا دون المعايير الدولية للعدالة بدرجة كبيرة.
- مطالبة الرئيس بضمان التحقيق بشكل مستقل ودقيق في تقارير التعذيب من قبل الشرطة، وإذا تم التحقق منها، أن يتم تقديم الجناة إلى العدالة، وسحب جميع البيانات التي تم الحصول عليها عن طريق التعذيب كدليل في أي إجراءات لاحقة؛
- مطالبته بضمان تحقيق العدالة لضحايا الاغتصاب وبأنهم يتلقون كل الدعم الطبي والنفسي وغير ذلك من دعم وحمائتهم من الانتقام.

يرجى إرسال المناشدات قبل 12 أكتوبر/ تشرين الأول الى:

الرئيس
الرئيس أشرف غني أحمدزاي
قصر جول خاتة ، القصر الرئاسي، كابول، أفغانستان
الفاكس: +93 (0)202 141 135
البريد الإلكتروني: pressoffice.sec@arg.gov.af
المخاطبة: فخامة الرئيس

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني صيغة المخاطبة المخاطبة
نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.

تحرك عاجل

ينبغي على الرئيس الأفغاني إيقاف عمليات الإعدام

معلومات إضافية

إن وجود قانون المعاقبة على "الزنا" (الجنس خارج الزواج) هو في حد ذاته انتهاك لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الخصوصية، كما أنه يجرم العلاقات الجنسية القائمة على التراضي بين البالغين. وعن طريق اتهام الرجال أصلاً بارتكاب "الزنا"، فإن السلطات واصلت نمطا من معالجة الاغتصاب بطريقة خاطئة تماما - ليس بوصفه جريمة ضد الكرامة والاستقلال والسلامة الجسدية للمرأة، ولكن بوصفه جريمة "ضد الأخلاق" و جريمة ضد الزواج، وبالتالي النظر إلى النساء باعتبارهن أشياء بدلا من التعامل معهن بوصفهن صاحبات حقوق .

على الرغم من المخاوف الجدية إزاء الإجراءات القانونية والمحاكمة العادلة في أفغانستان، التي أعربت عنها الأمم المتحدة والخبراء القانونيون ومنظمة العفو الدولية وغيرها من جماعات حقوق الإنسان، فقد أيدت المحكمة العليا في أفغانستان أحكاماً بالإعدام، كما وافق الرئيس السابق كرزاي على عدد من عمليات الإعدام منذ بدأ التدخل الدولي في 2001. وفي أكتوبر/ تشرين الأول 2010، أقر الرئيس السابق كرزاي، نظام العدالة غير المحصن في أفغانستان، وأمر القضاة بمراجعة جميع حالات المحكوم عليهم بالإعدام. ومع ذلك، تم إعدام نحو 18 فرداً ما بين يونيو/ حزيران 2009 ومايو/ أيار 2013 .

وقد أيدت السلطات الأفغانية أحكام الإعدام على الرغم من اتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 149/62 (18 ديسمبر/ كانون الأول 2007) الذي يدعو إلى وقف عالمي على استخدام عقوبة الإعدام. وقد اعتمد القرار بأغلبية ساحقة من 104 دول الأعضاء في الأمم المتحدة، وفي الوقت الذي ما مجموعه 135 دولة ألغت عقوبة الإعدام في القانون أو الممارسة .

وترحب منظمة العفو الدولية باعتراف الرئيس غني في خطابه الافتتاحي بالعيوب العميقة في التشريعات الأفغانية، ونظام إنفاذ القانون والقضاء في أفغانستان، وبالتزامه ببحث ومعالجة العنف القائم على النوع الجنسي ضد المرأة. وتعتبر منظمة العفو الدولية الاغتصاب جريمة مروعة وتقوم المنظمة بحملة على العنف الجنسي وغيره ضد المرأة في جميع أنحاء العالم. وإضافة إلى ذلك، تعارض المنظمة أيضا عقوبة الإعدام في جميع الظروف وبالنسبة لجميع الجرائم، معتبرة أنها تشكل انتهاكاً للحق في الحياة وأنها أشد العقوبات القاسية واللاإنسانية والمهينة. عقوبة الإعدام هي من أعراض ثقافة العنف، وليست حلا لها. ولم يثبت أن لديها أي تأثير رادع أكبر مما لدى العقوبات الأخرى، وكما هو معروف فقد نفذت على الأبرياء.